

الموارد المالية في اقليم أربيل فالـ، الحكم
العربي . ٢١ / ٦٥٩ هـ ١٤٤٧ م - ٣٨٦٥

الدكتور صلاح الدين طه أسماعيل
مدرس - كلية التربية

این صفحه در اصل مجله ناپص بوده است

تحتل ارمينية موقعاً متميزاً بالنسبة للدولة العربية الاسلامية ، اذ انها تقع على اطراف بلاد الشام والجزيرة ، وان موقعها هذا يؤمن هذه الاقاليم من هجمات البيزنطيين خاصة بعد تحريرهما ، وهو الذي دفع العرب الى تحرير هذا الاقليم من السيطرة الساسانية والبيزنطية وكان ذلك في سنة ٦٥٣/٥٣١م . واستمر هذا الاقليم تحت السيادة العربية حتى منتصف القرن الثالث المجري .

لقد ظهرت دراسات تاريخية عن تحرير العرب لهذا الاقليم ، كما قام بعض المؤرخين بدراسة اوضاع سكانه الادارية والاقتصادية والاجتماعية ، الا أن احدا لم يتطرق الى دراسة موارده المالية التي تشكل مدخلات بيت المال خلال الفترة المشار اليها ، ولم ينل الاهتمام اللازم به ، وهذا مادعاني الى معالجة الموضوع والبحث فيه .

وما يتبغي الاشارة اليه ان المصادر العربية لم تقدم سوى معلومات مقتضبة عن موارد هذا الاقليم المالية ، واغلبها ورد بصورة عرضية اثناء الكلام عن تحرير العرب له ، وتمثل هذه المعلومات في العهود ، والاتفاقيات التي ابرمتها القادة العرب مع امرائه وأشارت في متنها الى امور مالية تتعلق بالجزية والخرج وامور اخرى المتفرعة عنها وقد تفھمت هذه الوثائق بشكل دقيق وأخذت منها ما يتعلق بالبحث ودرسته دراسة تاريخية قائمة على التحليل والاستنتاج لتكوين صورة واضحة وكمالة عن البحث : ان ما قدمته المراجع العربية من روایات متعددة لانکفي ابناء البحث ، وان فيها الكثير من المعلومات الناقصة التي تشكل فراغاً كبيراً ، لهذا فقد استعنت ببعض دراسات المؤرخين الارمن منهم على سبيل المثال كروسيه Grousset وباسير ماجيان Pasdermadjian وغيرهما لتكوين صورة عن هذا الموضوع ، الا انني وجدت ان هذه المصادر تعكس وجهة نظر ارمينية بختة ، وهذا فقد حاولت ان اخضع النصوص الارمنية الى التحليل ومناقشة ما ورد فيها من ملاحظات ومقارنة ذلك بما توفر لدى من المصادر الاجنبية ، اما بالنسبة الى المسائل الاجنبية التي لا يورد المؤرخون العرب والارمن معلومات واضحة عنها فقد اشرت الى اهم الامور التي تتعلق بها من خلال الاسئلة الكثيرة التي يمكن للباحث الاجابة عنها .

يمكن من خلال هذا البحث القول ان العرب قد تناهوا كثيراً مع الارمن عند فرض الضرائب المختلفة ، ويرجع ذلك الى طبيعة الاقليم وظروفه الطوبغرافية واهميته للسوقية

وظهر ذلك جلياً في عقود الصلح التي ابرمت مع أمرائه . ولا شك ان هذه العقود تمثل المبادئ العامة والقواعد الثابتة التي تنظم العلاقة مع الأقاليم المحررة ومن ابرز الموارد المالية في هذا الأقاليم :-

١ - الجزية :

فرض العرب المسلمين الجزية على سكان المدن المفتوحة ، وقد نص القرآن الكريم على ذلك في سورة التوبة «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الدين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون» (١) . الا أن القرآن الكريم لم يوضح مقدار الجزية المفروضة على سكان المدن المفتوحة وهذا فقد ترك امر تقديرها للخلفاء .

لم يورد المؤرخين العرب تفاصيل وافية عن مقدار الجزية المفروضة على سكان ارمينية كافة ، الا انهم قدموا بصورة عرضية بعض الاشارات التي تتضمن معلومات مقتضبة عن مقدار الجزية التي فرضت على مدن تفليس وشمساط فذكر ابن سلام ان حبيب ابن مسلمة الفهري صالح سكان مدينة تفليس - وهي قصبة كورة جرزان - وفرض على كل اهل بيت دينار واحد (٢) ، وأورد ابن اعم ان حبيبا جمع مبلغ ثمانون الف درهم فأخذها ، وكتب لهم كتاباً بذلك (٣) . كما اخبرنا الطبرى ان عثمان بن أبي العاص صالح سكان مدينة شمساط ، وفرض على كل اهل بيت دينار واف على شرط الا يجمع الارمن بين متفرق من الاهلات (الاهالي) استصغرارا منهم للجزية ، ولا بفرق العرب بين مجتمع من الارمن استثنارا منهم للجزية (٤) .

ما تقدم يتبين ان الجزية التي فرضها العرب المسلمين على كل بيت من سكان مدن تفليس وشمساط بلغت ديناراً واحداً وهو من الذهب مهما يكن عددهم ، تدفع سنوياً إلى العرب لقا حمايتهم والمحافظة على اولادهم واهاليهم وصوامعهم وبيعهم وحرية اداء طقوسهم الدينية وعبادتهم وهو مبلغ زهيد جداً اذا ما قورن بما كانوا يدفعونه للبيزنطيين من قبل :

ذكر الطبرى وابن سلام وغيره من المؤرخين مقدار الجزية المفروضة على مدن تفليس وشمساط الا انهم لم يوردوا مقدار الجزية المفروضة على بقية مدن ارمينية مثل برذعة والبيلقان وقبله وشمكور ودبيل ونخجوان وقابلقا وارجيش وباجنيس وخلاط.. الخ والراجح

ان العرب فرضوا على سكان هذه المدن نفس ما فرضوه على مدن تفليس وشساط عند فتحهم باعتبار ان ظروف هذه المدن ووضعهم الاجتماعي واحد.

لقد تسامح العرب كثيراً مع الارمن عند فتحهم هذا الاقليم في تقرير مبلغ الجزية المفروضة على سكانه ، وقد خالفوا القاعدة العامة التي وضعها الخليفة عمر بن الخطاب واقرها والتي تنص على فرض الجزية على كل من جرت عليه الموسى ، وعین مقدارها في اول الامر على اهل الورق ٤٠ درهماً وعلى اهل الذهب اربعة دنانير (٥) ثم اعاد عمر النظر في مقدار الجزية وتقرر في ضوء ذلك ان يدفع النمي حسب غناه وطاقته وحدد عمر الجزية بثمان واربعين درهماً للاغنياء واربع وعشرين درهماً لتوسطي الحال واثنا عشر درهماً للفقراء(٦). والراجح ان هذه التسهيلات في تعين مقدار الجزية المفروضة على سكان ارمينية تعود إلى طبيعة موقع هذا الاقليم المهم الذي يشرف على اقلبى الشام والجزيرة وثورهما وحلوده الملائقة للخزر من جهة والبيزنطيين من جهة اخرى اذ من الضروري اتباع المرؤنة مع سكانه للمحافظة على ولاته لا سيما وان طوبغرافيته معقدة جداً اذ تكون من جبال شاهقة وطرق وعرة ومسالك ضيقة اضافة إلى رغبة العرب في التخفيف عن كاهل الارمن في دفع الضرائب بعد ان عسفهم البيزنطيون في فرض الضرائب وجبايتها (٧) خاصة وان معظم سكانه من الفلاحين الفقراء الذين يعملون في اراضي الاقطاعيين ومن الحرفيين وعمال المناجم وغيرهم ، اذ تكون قدرتهم على الدفع محدودة. وهناك توجيه خاص من الخليفة عمر بن الخطاب على عدم عسف اهل الذمة بما لا طاقة لهم مستنداً في ذلك إلى الحديث الشريف «لا تعذبو الناس فإن الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله يوم القيمة» (٨)؛ ولم يسأل العرب جهذاً في تخفيض هذه الضريبة كلما شعوا بوطأتها على السكان ، وما يؤيد ذلك ما اوردته داسكرنسى Daskurancı ان جانشير Jauncheir حاكم كورة أران اشتكتى أثناء زيارته لمعاوية نقل الجزية المفروضة على كورته لانه كان يدفع الضرائب الى اكبر من دولة وطلب تخفيضها ، فأجاب معاوية طلبه وخفض مقدارها الى الثلث (٩) اي ان نسبة التخفيض كانت بحدود ٣٣٪/ مما كانت عليه سابقاً كي يسهل عليه عملية دفعها؛ يبدو ان مقدار الجزية المفروضة على سكان ارمينية ابان القرن الاول المجري كان ثابتاً اذ لم يورد المؤرخون ، العرب معلومات تفيد في حصول تغير في دفعها . اما المؤرخون الارمن فيوردون معلومات عن تغييرات حصلت في دفع هذه الضريبة في القرنين الثاني

والثالث المجريين ويشيرون الى ثقافها على كاهم السكان اذ يتحدث كروسيه عن النصوص انه كان يضع ختم من الرصاص على رقبة دافعي هذه الضريبة (١٠) وان الناس الذين ليسوا باستطاعتهم دفعها كانوا يتحررون غرقا بالقاء انفسهم في الانهار (١١) ويشير في موضع آخر أن الحسن بن قحطبة زاد من الجزية وذلك نتيجة لتمرد أرتغازه ماميكوني (١٢) كما زاد ابن دوكبي (حاكم مدينة دوين) الجزية المفروضة على السكان . وأشار باسدر ماجيان Psdermudjan الى نقل الجزية المفروضة على الارمن وارتفاع مقاديرها (١٣) .

ولا شك ان هذا التفاوت في دفع الجزية خلال فترات معينة يؤدي الى حدوث ردود فعل سلبية لدى السكان الا أن الظروف الداخلية والخارجية تتطلب امر زيادتها خاصة وان هذا الاقليم معرض الى هجمات الخزر أو البيزنطيين باستمرار . ويحتاج هذا الفعل الى الاموال الكثيرة لسد النفقات المختلفة التي تتكبدها الادارة العربية في الدفاع عن أمن الاقليم وأمن سكانه ، كما ان الادارة العربية بحاجة الى الاموال للفضاء على الحركات الموالية للبيزنطيين التي تحدث في داخل الاقليم كما حدث في سنة ١٣٦٥هـ / ٧٠٠م ، ١٥٤٥هـ / ٧٧١م . كما كان يقع على عبء الدولة العربية دفع رواتب القوات الارمنية والتي تبلغ مائة الف قطعة من الذهب سنويآ (١٤) .

لقد ساوى العرب بين مختلف الطبقات الارمنية في عملية دفع الجزية ، اذ تم تطبيقها على الجميع دون ، استثناء حتى شبات النساء ، وما تعبر «على كل اهل بيته» الذي ورد في الانفاقيات المختلفة مع سكان ارمينية لا ليعطي معنى الشمولية في فرضها . ويشير كروسيه الى ذلك ويقول انه حتى طبقة النخرازيين «النبلاء من الاحرار» لم تكن أقل معاملة من عامة الشعب ويصور وضعهم في زمن المتصورو بأحسنهم كانوا يدفعون جزية كبيرة من الفضة والذهب والخصن والبغال والملابس (١٥) كما أنها فرضت على بقراط بقردوني وهو يمثل أمير ارمينية وأمير منطقة طرون Taron (١٦) ولم يستثن العرب من مدن ارمينية في دفع الجزية سوى باب الابواب التي كان وضعها خاصة بها إذ لم يفرض عليها العرب الجزية منذ تحريرها في سنة ١٢٢٥هـ / ٦٤٢م وذلك لكونها إحدى الثغور المهمة المواجهة لاقلام الخزر . وقد ثبت هذا الاعفاء في كتاب صلحهم عندما ذكر

شهربراز لعبد الرحمن بن ربيعة الباهلي عند تحريرهم المدينة «وجزينا الحكم للنصر لكم والقيام بما تحبون فلا تذارنا بالجزية فتوهونا لطموكم» (١٨).

وقد وافق الولاة العرب على منع مكان مدينة باب الأبواب هذا الامتياز وذلك لكونها معرضة وبشكل متكرر إلى هجمات الغزير الموردين للبيزنطيين . وقد اشترط مراقه بن عمرو عامل أمير المؤمنين الخليفة عمر بن الخطاب (رض) عليهم لقاء اعتفائهم من الجزية «ان يتفرقوا الكل غارة ويتذبذبوا الكل امر ناب او لم ينبع رآه الوالي صلاحا على أن توضع الجزاء عن أجياب إلى ذلك إلا الحشر ، والحضر عوض عن جزائهم (١٩) .

أما بالنسبة إلى الرجال الذين لم يشاركوا العرب المسلمين في القتال فقد أمر مراقه عليهم الجزية ، ومن استثنى عنه منهم وقد فعله مثل ماعل أهل آذربيجان من الجزاء والدلالة والتزل يوماً كاملاً ، فإن حسروا وضع هنهم وأن تركوا أخنوابه (٢٠) .

لم يقدم المؤرخون العرب معلومات مفصلة عن الأسس التي تم بسو الجبهة تطبيق مبلغ الجزية ، وكيفية جمعها ، ومن المسؤول عن الجمع ، وهل هناك موظفون خاصون بها أم أن الجباة هم المسؤولون عن ذلك ، وهل تحمل الارمن نسبة جمعها ، ومن يحملها إلى بيت المال وما هي الأسباب المتبرعة في جمع الجزية .

والراجح أن العمال العرب للذين انتشروا في كل كور ارمينية ومدنها منذ تحريرها هم المسؤولون عن جمعها وحملها إلى بيت المال . ولم يورد المؤرخين للعرب تفاصيل عن حدوث بعض المشاكل التي تجمع عن جمع هذه الفريضة إلا أن باسطر ما جبان بشير إلى صورة الطريقة المتبرعة عند جمعها ويدرك أن العرب استعملوا القصوة في جمعها (٢١) ، إلا أنه لا يوضح الطريقة التي كان العرب يتبعونها عند جمعهم للجزية حتى يمكن الحكم على قسوتها . وعندما زاد ابن دوكى في مقدار الجزية ترك الفلاحون مواشيهم وهاجروا جماعات بقيادة شابوه أما تونى إلى الحدوة البيزنطية (٢٢) .

ولا شك أن ما ذكره باسطر ما جبان وكروبيه بعيد عن الحقيقة ، إذ ان العرب لم يفرضوا جزية يعجز السكان عن دفعها ، اذا كانت سهلة للدفع ، وهي اقل كثيراً من النرائب التي فرضها البيزنطيون كما ذكرنا سابقاً.

٢ - الخراج :

فرض العرب للخارج على اراضي ارميينية منذ فتحها، فقد ذكر البلاذري ان حبيب ابن مسلمة الفهري وجه إلى قرى ارجيش وباجنيس من خلب عليها وهي جزءة رؤوس اهلها وأناه وجوههم فقاطعهم على خراجها (٢٢). وكذلك صالح سكان مدينة دبيل على الخارج وعليها الوفاء بالعهد ما وفيم واديم الجزية والخارج ، ثم صالح حبيب ابن مسلمة مدينة النشوى على مثل صالح دبيل (٢٣). وقدم بطريق البسمرجان على حبيب ابن مسلمة فصالحة عن جميع بلاده على خرج يؤديه في كل سنة (٢٤). كما صالح اهل القلاع ، بالبسمرجان على خرج يؤدونه (٢٥).

كما اشترط سلمان بن ربيعة على اهل مدينة البيلقان اداء للخارج ، وصالح مدينة برذعة على مثل صالح البيلقان.

نستدل مما تقدم ان القائدين العربين حبيب بن مسلمة الفهري وسلمان بن ربيعة الباهلي قد فرضوا الخارج على اراضي ارميينية عند فتحها الا ان المؤرخين للعرب لم يوردو تفصيلات عن مقدار الخارج الذي فرضوه على كل مدينة وطريقة دفعه ، وكيف كان يفرض هل فرض على المساحة كما كان معمولا به في السواد ، او من طريق التقدير ، وهل راعى العرب عند وضعه ظروف المدن وطبيعة السكان وتبدلاته الاتجاه بحيث لا يرهق كاهل الناس ، واذا فرض الخارج تقديرآ فهل كان مقداره ثابتآ او متغيرآ بتغير الظروف اضافة إلى ان هذه المصادر لا تقدم بصورة وراضحة حلو دالاراضي التابعة لكل مدينة والمشمولة بهذه الضريبة (٢٦).

وقد استثنى العرب من دفع الخارج سكان مدينة باب الابواب وذلك لظروفها الخاصة التي اشرنا إليها. وقد استمر اعفاء هذه المدينة حتى مجيء العباسين إلى الحكم اذ يورد ابن اعمش ان اهلها ثاروا عندما جاءهم الحارث مولى الفضل بن يحيى البرمكي ليجيئ خراجها وقالوا لا يمر للباب نصر بن عنان « ايها الامير ان مدینتنا هذه لم يؤخذ منها خراج قط لأنها في نهر العلو واهلها يحاربون للخارج » (٢٧) وكان من نتيجة ثورتهم ، مطاردة عامل للخارج وقت بعض اصحابه (٢٨).

والراجح ان العرب ابتووا تسهيلات كبيرة عند تقديرهم للخارج وذلك لامساواه صدق وان تناولناها فيما صدق وذلك لكتابه ولاه السكان الى جانبهم والتخفيف من كاهلهم فقد صالح حبيب بن مسلمة الفهري اهل نفلبيس على اراضي لهم وكروم وارحام يقال

هـ اوارى وصاينا من رستاق منجليس وعلى طعام وديدونا من رستاق فمحويط من كور جرزان على ان يؤدوا على هذه الارحاء والكروم في كل سنة مائة درهم بثلاثية . وقد اقر الجراح بن عبدالله الحكسي هذا للصلح في مطلع القرن الثاني المجري ^{سنة} ١ كان اميرا على ارمينية وأمر الا يزاد عليهم (٣٠). ويبدو مما تقدم ان العرب فرضوا الخراج على اراضي ومدن ارمينية تقديرأً بعد الاتفاق مع المزارعين من خلال قدرة انتاجية الارض ومدى تحمل السكان وامكانياتهم المالية على الدفع . ولا شك ان العرب احترموا هذه الاتفاques ونفذوها بكل دقة وامانة مما يدل على ان الخراج بقى ثابتا حتى القرن الثالث المجري دون تغيير في تقديره .

اورد الجغرافيون والمؤرخون العرب قوائم مختلفة عن خراج ارمينية : ولا شك ان هذا الاختلاف لا يعود الى طبيعة الضريبة المفروضة على الارض وانما سببه الرئيسي الجباة واسلوبهم في الجباية ، و موقف الامراء العرب ومدى علاقتهم بطارقة الارمن يقول البلاذري «ولم يزل بطارقة ارمينية مقيمين في بلادهم بمحمي كل واحد منهم ناحيته . فإذا قدم عامل من عماله داروه فان رأوا منه عفة وصرامة وكان في قوة وعدة ادوا ، اليه الخراج واذعنوا له بالطاعة والا اغتصروا فيه واستخفوا بأمره» (٣١) ويقول في موضع آخر «ثم ولـ ارمينية عمال كانوا يقبلون من اهلها العفو ويرضون من خراجها بالميسور» (٣٢) و غالباً ما يؤدي ذلك الى اختلاف مبالغ الخراج وقوائمه ، اضافة الى ذلك فان ادارة ارمينية غالباً ما تجمع مع اذريجان والجزيره وهذا ما يؤدي الى جمع خراج هذه الاقاليم مجتمعة وليس مفردة مما يصعب معه تقدير خراج هذا الاقاليم . ومع هذا فان قدامة وابن الفقيه قدماً جموع خراج ارمينية بصورة مفردة فقد ذكر قدامه ان جموع خراج ارمينية وكورة جرزان ودبيل وبرزند وسراج طير وباجنيس وارجيش وفلاط ويسستان واران وكورة فاليقلا والبسرجان في حدود اربعة ملايين درهم (٣٣) :

اما ابن الفقيه فقد ذكر ان تقرير خراج ارمينية يصلح مليونين وثلاثة وثلاثون الفا وتسعة وخمسة وثمانون درهماً (٣٤).

ومن خلال تحليل ما اوردته كل من قدامة وابن الفقيه يظهر ان هناك فرقاً واسعاً في جموع الخراج يقل بحوالى مليون وستة وستون الفا وخمسة عشر درهماً وهو مبلغ يعادل ثلث جموع خراج ارمينية :

أما ابن حوقل فقد أورد خراج أرمينية مضموماً إلى خراج افرييجان واران وما حولها وذكر أنه يبلغ خمسة الف دينار (٣٥). ويبدو أنه من الصعب استخلاص خراج كل أقليم على حدة حتى يمكن معه خراج أرمينية صنرياً.

ويمكن القول أن ما ذكره قدامة وابن الفقيه وابن حوقل عن خراج أرمينية لا يمكن الاعتماد عليه في تكربن صورة واضحة عن تقدير خراج هذا الأقليم وذلك لتبادر مقدار الخراج صنرياً من السكان نتيجة لتهاجم أرمينية إلى الكبير من الأحداث الداخلية والخارجية ، إذ تعرض هذا الأقليم إلى الكبير من المؤامرات الداخلية التي كان يثيرها البيزنطيون اضافة إلى هجمات العزر الكثيرة عليه . وأدى ذلك إلى عدم استقرار وارداته بين ستة وأخرى ، كما أن للظروف المناخية أثراً كبيراً في ذلك .

ولا نملك من المعلومات الواضحة مما يدخل بيت المال من راراتات أرمينية صري القائمة التي أشار إليها المحشياري إليها والتي يعود تاريخها إلى سنة ٩٢٠٤ . وكان مما دخل بيت المال من الموارد النقدية والعينية في تلك السنة هي :

١ - من النقود :

ثلاثة عشر مليون درهم

بـ - من الواد العينية :

١ - البسط المحررة : ٢٠ بساطاً

٢ - الرقم (٣٦) : خمسة وثمانون قطعة

٣ - الملاع الشورامي (٣٧) : عشرة آلاف رطل

٤ - الطريخ (٣٨) : عشرة آلاف رطل

٥ - الزيارة : ثلاثون بازا

٦ - البغال : مائتي بغل (٣٩)

أشار المحشياري في قائمته أنه يدخل في بيت المال من أقليم أرمينية صنرياً مبالغ نقدية وأمور عينية . ومن المبالغ النقدية ثلاثة عشر مليون درهم صنرياً ، إلا أنه لا يشير إلى مصادر هذا المبلغ وهل أنه يشمل المبالغ الواردة من الخراج فقط أم تدخل فيه كافة الضرائب الأخرى

المفروضة على السكان: والراجح ان هذا الرقم يشكل مجموع الفرائب الجبائية من هذا الاقليم خاصة بعد استقرار الوضع السياسي - وسيطرة الولاية الاقرهاقية فيه من فصيلوا الاقليم وضاعفوا من جبائيته وضرروا بذلك من حيث كل من يخالف القانون من امثال الولاية، زافر بن اسد للسلمي ويزيد بن مزبد الشيباني ولدبه اسد وخالد ، وحازم بن خزيمة الخ

ان قائمة الجوشباري تدل على ان العرب المسلمين كانوا يأخذون للخارج ثقلاً وهن وهذا يخالف ما اورده باصراره ايجان ان العرب يرفضون قبول الفرائب للمدينة (٤٠) وتؤكد هذه القائمة على ان العرب اخذوا البسط المحفورة والشومامي والطريخ والبزاة الارمنية المشهورة وكذلك للبغال فرائب عينية ودخلت سجلات بيت المال : وعما يزيد في اثبات ذلك ان مسلمة بن عبد الملك جمل ابراج مدينة باب الابواب اهراء للحنطة والشعير (٤١) . وان مصدر هذه الحبوب هو الفرائب التي فرضت على مدن اران القرية من هذا التغیر ، ومن المالك الاخرى المعتقد على جبال القفقاس قلمة للسرير وزريكران وطبرسراشاء وتومان وحزين واللکز ، وسدان وهي كلها من فتوح محمد بن هروان (٤٢) : اما فيما يتعلق بجباية الخارج فان الولاية العربية عينوا الموظفين المختصين بجبائيته منذ تحرير العرب لهذا الاقليم ، الا ان المؤرخين العرب لم يقدموا قوائم باسماء هؤلاء الموظفين هذا القليل منهم . وأورد ابن اعثم ان الاشعت بن قيس الكندي كان يجيء خراج ارمينية واذريجان ويحمله الى الخليفة هشام بن عفان (٤٣) .

وكثيراً ما كان يتعرض هؤلاء العمال الى مضائقات الناس وملحقتهم وقتلهم احياناً كما حدث لابي صباح عندما ارسله الفضل بن يحيى لجباية الخارج (٤٤) ، وكما حدث للحارث مولى الفضل بن يحيى عندما جاء يجيء خراج مدينة الباب اذ طاردوه وقتلوا اصحابه . والراجح ان هؤلاء العمال استعملوا القوة في جباية هذه الفريبة وملحقة المزارعين الذين ينهربون من دفعها . ولا شك ان العرب مسكونوا السجلات والدواوبن الخاصة لتدوين مقادير الخارج المفروضة على كل منطقة ، وكانوا يحصون هذه المناطق ويعينون النظر بها بين فترة وآخر ويشير داوست ان للحارث بن عمرو للطائي وهو امير ارمينية كان اول من وضع سجلاً احصى فيه جميع الرجال والحيوانات في الاقليم وذلك لتنظيم الفرائب (٤٥) .

٣ - الزكاة :

تعد الزكاة مورداً مهماً من موارد بيت المال ، وهي تقع على كاهل المسلمين للذين سكروا أرببيتهم واستغروا فيها ، وقد نص القرآن الكريم على دفع المسلمين لها « خذ من اموالهم صدقة تطهيرهم وتركيهم » :

لا يورد المؤرخون للعرب معلومات عن النبالغ التي تدخل إلى بيت المال من هذه الفسقية و والراجح ان هذا المبلغ يتناسب طردياً مع دافعيها من المسلمين:

٤ - فسقية المعادن :

فرض للعرب المسلمون الفرائض على اهم المعادن الموجودة في ارمينية وهي الملح والنفط الذي كان يستخرج من مدينة باكر، وكان يزيد بن مزيد الشيباني وهو من امراء ارمينية المعروفي ان اول امير بعث إلى نفاطه ارض شروان وملاحتها فجباها ووكل من يستلم هذه الجباية (٤٦)، الا ان المؤرخين للعرب لا يذكرون تفاصيلها ومقدارها :

٥ - فسقية المرور :

ان موقع ارمينية الفريد بين الصين من جهة وبين اوربا من جهة اخرى جعلها مركزاً تجارياً مهماً بين الشرق والغرب والشمال والجنوب ، اذ كانت تجارة الحبر تمر فيها اضافة إلى متاجرات بلاد الخزر واللان وت التجارة المطلة على نهر الدانوب وبحر البلطيق (٤٧). وكانت الادارة العربية قد فرضت الفرائض على كل القواقل التجارية التي تمر عبر الاراضي الارمنية. ولاشك ان هذه الفرائض تشكل مورداً مهماً للدولة ، ولكن لا توجد اشارات إلى مقدار هذه الفرائض التي تدخل إلى بيت المال سنوياً.

كانت هذه الموارد تجمع عادة سنوياً وتحمل إلى بيت المال. وغالباً ما يكون جمعها بعد جني المحاصيل لتسهيل عملية دفعها.

اما اووجه صرف هذه الاموال فكانت تستعمل لصرف رواتب العمال والموظفين العرب: ويذكر ابن اعثم ان مسلمة بن عبد الملك كان يدفع إلى امير مدينة باب الابواب مائة وعشرة دنانير في كل سنة غير القمح والزيت والرزق شهراً بشهر (٤٨)، كما كان يصرف منه رواتب الجندي خاصية في التغور ومساعدة المحتاجين والفقرااء، كما كان الامير العربي يعطي رواتب القوات الارمنية كما ذكرنا سابقاً:

للت الهاوش والتعليق

(١) الآية : ٢٩

الاموال : ص ٢٠٩ ، انظر ايضاً : البلاذري : فتوح البلدان : ص ٢٠١ ، الطبرى : تاريخ الرسل والملوك : ٢٦٧٥ / ١ ، باقوت : معجم البلدان : ٨٥٨ / ١ ، ابن الاثير : الكامل ٨٥ / ٢ ، ابن خلدون : التاريخ : ١٠٠١ / ٢ ، دحلان : الفتوحات الاسلامية : ١١٩ / ١ ، حميد الله : اللوائح السياسية : ٣٣٦ - ٣٣٧ .

(٢) ابن اعثم الكوفي : للفتح : ١١٥ / ٢ :

(٣) تاريخ الرسل : ٢٥٠٦ / ١ ، انظر ايضاً : ابن الاثير : الكامل : ٥٣٣ / ٢ ، للذهبي : تاريخ الاسلام : ٢٧ / ٢ ، ابن كثير : البداية والنهاية : ٩٦، ٧٦ / ٧ ، ويدرك ترثون : اهل السنة في الاسلام : ص ٢٤٤ ، ان العرب فرضوا دينارين على كل اهل بيت ، وهو يخالف ماورد في المؤرخون العرب ، وهو رأي غير صحيح ومباليغ فيه : ولا يورد من أين استقى معلوماته .

(٤) البلاذري : فتوح البلدان : ص ١٢٥ ، انظر ايضاً ص ١٥٢ . والمقصود بالورق الفضة .

(٥) ن . م : ص ١٧٨ .

(٦) لقد فرض البيزنطيون على أرمينية الاحكام المالية المنطبقة في دولتهم والتي تميزت بتعدد الضرائب المفروضة على الارمن . فقد فرض البيزنطيون ضرائب المنازل وأراضي المدن والضرائب على المهن والتجارة والماشية . وكان يؤخذ من الغلال لاغراض الكنائس ، وما كان يفرض على الارمن لمختلف الاغراض كتطهير القنوات . كما فرضوا الرسوم على النقل داخل البلاد (انظر في ذلك : ضياء الدين الرئيس - الخراج - ص ٦٣) كما يذكر (ص ٥٤) انه لم يخلص من دفع الضرائب حتى الباعة المتجولون والاسكافيون .

(٧) أما في الدوامة الساسانية فيذكر الرئيس (الخراج : ص ٦٣) انه كان يفرض في أوقات الحروب ضرائب مختلفة اضافة إلى ما كان يطلبها رجال الدين المجرم من ضرائب وtributum .

ويبدو ان الفساد الى فرضها الاصابيون دل الارمن كانت اقل مما فرضه البيزنطيون
وهي تعددت :

(A) د: عبد العظيم التواري : النظام المالي في الاسلام : ص ١٦٦ ، بيروت ط ٢ ، ١٩٧٣ :

(٩) وكان جانشیر يدفع الفساد الى البيزنطيين والغزير افراط إلى العرب انظر :
The History of Caucasians Albanian, P. 128.

Histoire de la Armenie, p. 320. (١٠)

Ibid: p. 324 . (١١)

Ibid, p. 324, 338. (١٢)

Histoire de la Armenie, p. 134 . (١٣)

Muyldermans : *Ladomination Arabe En Armenie*, p. 100. (١٤)

Histoire del Armenie : p. 320. (١٥)

Ibid: P. 356. (١٦)

(١٧) الطبرى : تاريخ الرسل : ١/٢٦٦، انظر ايضاً ابن الأثير : الكامل: ٣/٢٨، ابن خلدون : التاريخ : ٩٨٣/٢، دحلان: الفتوحات الاسلامية : ١٠٧/١: ١٠٨ - ١٠٧/١: ١٦٥ - ١٦٤ ، ترجمة - للخراج : ١٦٤ - ١٦٣ ، ترجمة - أهل السنة في الاسلام : ص ٢٤٤ - ٢٤٥ .

(١٨) الطبرى : ن.م: ١/٢٦٦، انظر ايضاً: حميد الله: الوثائق السبابية : ص ٣٤٠.

(١٩) الطبرى : ن.م: ١/٢٦٦، انظر ايضاً: حميد الله: الوثائق السبابية : ص ٣٤٠.

Histoire de L' Armenie, p. 157. (٢٠)

Histoire de L' Armenie, P. 338. (٢١)

(٢٢) فتح بلدان : ص ٧٠٠ :

(٢٣) ن : م : ص ٧٠٠ :

(٢٤) ن : م : ص ٧٠٠ :

(٢٥) ن : م : ص ٧٠٠ :

(٢٦) ن : م : ص ٧٠١ - ٧٠٠ :

- (٢٧) صلاح الدين أمين : الحياة العامة في أرمينية . رسالة دكتوراه غير منشورة : ص ٢٣٢
- (٢٨) الفتوح : ٢٥٦/٨ - ٢٥٧
- (٢٩) ن : م : ٢٥٦/٨ - ٢٥٧ :
- (٣٠) البلاذري : فتوح البلدان : ص ٢٠٢
- (٣١) فتوح البلدان : ص ٢٠٩ - ٢٠٠
- (٣٢) ن : م : ص ٢١٠
- (٣٣) للخراج وصنعة الكتابة: ص ٢٤٦ ، انظر ايضاً: ابن خرداده: المالك والمالك: ص ١٧٤ :
- (٣٤) مختصر كتاب البلدان: ص ٢٩٧ ، وانظر: الحياة العامة في أرمينية : ص ٢٣٣ - ٢٣٤ :
- (٣٥) صورة الأرض : ٣٥٥/٢ :
- (٣٦) ذكر ابن منظور ان معنى الرقم هو المخز الموشى انظر لسان العرب ، دار اسان العرب، بيروت مجلد الاول : ص ١٢١٠ .
- (٣٧) الشورماهي : نوع من السمك المعروف الذي يعيش في أنهار ارمينية .
- (٣٨) الطريخ : وهو سمك صغير يعيش في بحيرة خلاط .
- (٣٩) الوزراء والكتاب : ص ٢٨٦ ، انظر ايضاً ابن خلدون : المقدمة : ٥٠٠/٢ ، فتحي عثمان الحدود الاسلامية: ١٢٨/٣ ، وانظر ايضاً الحياة العامة في ارمينية: ص ٢٣٣ .

Histoire de L' Armenie; P. 157

(٤٠)

- (٤١) ابن اعم : الفتوح : ٦٩/٨ .
- (٤٢) البلاذري : فتوح البلدان : ٢٠٨ - ٢٠٩ ، انظر ايضاً اليعقوبي: التاريخ : ٢/٢ ، ٣٨٢ خلبة التاريخ : ٣٦٧/٢ ، الا زدي: تاريخ الموصل : ص ٤٢ - ٤٣ ، الذهبي: دول الاسلام : ٨٣/١ :
- (٤٣) ابن اعم : للفتح : ٢ / ١١٦

- (٤٤) ن : م : ١١٦ / ٢
- (٤٥) The History of Caucasian and Albanians, p.209
- (٤٦) البلاذرى : فتوح البلدان : ص ٢٠٩ ، انظر ايضا ابو دلف : الرسالة الثانية :
ياقوت معجم البلدان : ٤٧٧/١ .
- (٤٧) الزيادة التفاصيل والمعلومات راجع الحياة العامة في ارمينية : ص ٢٨٧ - ٢٥٤ .
- (٤٨) ابن اعثم : الفتوح ٦٩/٨ .

مصادر البحث

١- المصادر القديمة :

- ١ - ابن الأثير : أبو الحسن عز الدين علي بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزرى
الكامل في التاريخ : ١٢ جزءا . منشورات مكتبة خياط - بيروت
١٣٨٥ هـ / ١٩٦٥ م :
- ٢ - البلاذرى : أبو بكر أحمد بن يحيى بن داود البغدادي المعروف بالبلاذرى
(ت / ٥٢٧٩) :
- ٣ - الجهشيارى : أبو عبدالله محمد بن عبدوس
الوزراء والكتاب ، تحقيق مصطفى السقا وآخرون (ط) القاهرة
١٩٣٨ م .
- ٤ - ابن حوقل : أبو القاسم النصبي (ت / ٥٣٦٨)
صورة الأرض : ط ٢ مطبعة بريل ، ليدن ١٩٣٨ م . حزيران ..
- ٥ - خردادبه : أبو القاسم عبيد الله بن عبدالله (ت / ٥٣٠٠)
المسالك والمالك : طبع ليدن ١٩٢٧ م .
- ٦ - ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد (ت / ٥٨٠٨).
العرو وديوان المبدأ والخبر : ٧ أجزاء، منشورات دار الكتاب اللبناني
بيروت .
- ٧ - ابن خياط : أبو عمرو خليفة (ت / ٢٤٠ هـ).
تاريخ خليفة : جزمان ، تحقيق اكرم ضياء العمري ، مطبعة الآداب ،
التجف الاشرف ١٩٦٧ م .
- ٨ - دحلان : السيد أحمد بن السيد زيني دحلان

الفتوحات الاسلامية بعد مرضي الفتوحات النبوية جزءان ط ١
القاهرة ١٣٢٣ هـ .

٩ - الذهبي : الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قابعاز الترکانی
(٧٤٨-٦٧٣ هـ).

تاريخ الاسلام وطبقات مشاهير الاعلام : ١٦ جزء : مكتبة القلمصي :
القاهرة ١٣٦٧ هـ .

١٠ - ابن سلام : ابو حيد للقاسم بن سلام المروري البغدادي (ت ٢٢٤ هـ)
الاموال: تحقيق محمد حامد الفقي - القاهرة ١٣٥٣ هـ. المكتبة التجارية الكبرى

١١ - الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٢١٠ هـ)
تاريخ الرسل والملوك : ١٥ جزء : طبع لبنان ١٨٧٩ مهـ

١٢ - ابن الفقيه: ابو بكر احمد بن محمد المدائى : (ت ٥٣٩ هـ)
مختصر كتاب البلدان مطبعة بربل لبنان ١٣٠٢ هـ

١٣ - قدامة : ابو الفرج قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي (ت ٥٣٢ هـ).
قطعة من كتاب الخراج وصنعة الكتابة ، ملحق مع كتاب المصالك
والمالك لابن خرداذبه .

١٤ - ابن كثير : اسماعيل بن صمر الامشقي (ت ٥٧٧٤ هـ).
البداية والنهاية في للتاريخ : ١٤ جزءا ، مطبعة للسعادة القاهرة
١٩٣٧ م .

١٥ - ابن اعشن : احمد بن عثمان الكوفي لكندي (ت ٥٣١٤ هـ).
كتاب الفتوح ، ٨ أجزاء . طبع حبلر اباد للدکن ١٩٧٠ م .

١٦ - الحسوي : شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي
(ت ٥٦٢٦ هـ)

معجم البلدان : ٦ أجزاء ، تحقيق فستفند ، لبیزک ١٨٦٦ م

١٧ - لليعقوبي : احمد بن واضح (ت ٥٢٨٤ هـ)
التاريخ : جزءان ، طبعه هوتسما ، بریل ١٨٨٣ م :

بـ المصادر الحديثة :

- ١ - ترجمون : ارثر ستانلي
امل النمة في الاسلام : ترجمة د. حسن جبني ، القاهرة ، دار
المعارف ١٩٦٧ م .
- ٢ - حميد الله : للدكتور محمد حميد الله الحيدر آبادي
مجموعة للوثائق السياسية للمهد النبوى والخلافة الراشدة ط٢
مطبعة بلجنة التأليف والترجمة القاهرة / ١٩٥٦ .
- ٣ - طه : صلاح الدين أمين
الحياة العامة في ارمينية ، رسالة دكتوراه اجازت من جامعة بغداد
كلية الاداب سنة ١٩٨٠ .

جـ المصادر الاجنبية

١- Crousett:

Histoire de L' Armenie, Paris 1947.

٢- Dasxuranci, Movses

The History of the Caucasian
Albanians, translated by O. J. F.
Dowsett, London, 1961.

٣- Pasdermadjian, H.

Histoire De L' Armenie.,
Depuis lesor 'Grnes Jusqu
Traite De Lauzanne, Paris 1949.